

مجلة جامعة الملك سعود، م ٧، الآداب (١)، ص ص ٢٦٣-١ بالعربية، ٤٥-١ بالإنجليزية، الرياض (١٤١٥هـ/١٩٩٥م).

رمد ٣٦١٢ - ١٠١٨



مجلة جامعة الملك سعود

المجلد السابع

الآداب (١)

(١٩٩٥م)

١٤١٥هـ



قواعد النشر

مجلة جامعة الملك سعود

العلمية كما هو وارد في The World List of Scientific Periodicals تستخدم الاختصارات المقننة دولياً بدلاً من كتابة الكلمات كاملة مثل: سم، مم، م، كم، سم، مل، مجم، كجم، ق، %، إلخ.

٥ - التعليقات: ترتب التعليقات بشكل متتابع وترقم كلها بأرقام متسلسلة حسب أسبقية ورودها في النص وتوضع في صفحات مستقلة في نهاية البحث. ويكتفى بكتابة تفاصيل البيانات البليوجرافية كاملة عن المرجع عند الإشارة إليه في التعليق لأول مرة حسب النظام المتبع في أسلوب "MLA":

(١) يشار إلى الكتاب بذكر اسم مؤلفه كاملاً، فعنوان الكتاب، ثم (مدينة النشر واسم الناشر وتاريخ النشر) بين قوسين، فرقم الصفحات.

مثال: منصور إبراهيم الحارمي، فن القصة في الأدب السعودي الحديث (الرياض: عمادة شؤون المكتبات، جامعة الملك سعود، ١٩٨٣م)، ص ١٢٣.

(ب) أما المقالات في الدوريات، فيذكر اسم مؤلف المقالة، ثم عنوان المقالة (بين علامتي تنصيص)، فعنوان الدورية، فرقم المجلد، فرقم العدد، فسنة النشر (بين قوسين)، فأرقام الصفحات المشار إليها.

مثال: عزت عبدالمجيد خطاب، «عمر أبو ريشة في عالم جون كيتس»، مجلة كلية الآداب، جامعة الملك سعود، مج ١٠ (١٩٨٣م)، ص ص ٩٣-١١٢.

٦ - تعبر المواد المقدمة للنشر بالمجلة عن آراء ونتائج مؤلفيها فقط.

٧ - المستلآت: يمنح المؤلف خمسين (٥٠) مستلة مجانية.

٨ - المراسلات: توجه جميع المراسلات إلى

مجلة جامعة الملك سعود (الآداب)

ص. ب ٢٤٥٦ - الرياض ١١٤٥١

المملكة العربية السعودية

٩ - عدد مَرَات الصدور: نصف سنوية.

١٠ - سعر النسخة الواحدة: ١٠ ريالاً سعودية، ٥ دولارات أمريكية (بها في ذلك البريد).

١١ - الاشتراك والتبادل: عمادة شؤون المكتبات، جامعة الملك سعود، ص. ب ٢٢٤٨٠ الرياض ١١٤٩٥، المملكة العربية السعودية.

مجلة جامعة الملك سعود دورية تنشرها عمادة شؤون المكتبات بجامعة الملك سعود، وهي تهدف إلى إتاحة الفرصة للباحثين لنشر نتائج أبحاثهم. تنظر هيئة التحرير - من خلال هيئات التحرير الفرعية - في نشر مواد في جميع فروع المعرفة. تقدم البحوث الأصلية - التي لم يسبق نشرها - بالإنجليزية أو بالعربية، وفي حالة القبول يجب ألا تنشر المادة في أي دورية أخرى دون إذن كتابي من رئيس هيئة التحرير.

تنقسم المواد التي تقبلها المجلة للنشر إلى الأنواع الآتية:

١ - بحث: ويشتمل على عمل المؤلف في مجال تخصصه، ويجب أن يحتوي على إضافة للمعرفة في مجاله.

٢ - مقالة استعراضية: وتشتمل على عرض نقدي لبحوث سبق إجراؤها في مجال معين أو أجريت في خلال فترة زمنية محددة.

٣ - بحث مختصر

٤ - المتبر (متنبي): - خطابات إلى المحرر - ملاحظات وردود - نتائج أولية.

٥ - نقد الكتب

تعليمات عامة

١ - تقديم المواد: يقدم الأصل مطبوعاً على الآلة الكاتبة - ومعه نسختان - على مسافتين وعلى وجه واحد من ورق مقاس A4 (٢١×٢٩ سم)، ويجب أن ترقم الصفحات ترقيماً متسلسلاً بها في ذلك الجداول والأشكال. تقدم الجداول والصور واللوحات وقائمة المراجع على صفحات مستقلة مع تحديد أماكن ظهورها في المتن.

٢ - الملخصات: يرفق ملخصان بالعربية والإنجليزية للبحوث والمقالات الاستعراضية والبحوث المختصرة على ألا يزيد عدد كلمات كل منها على ٢٠٠ كلمة.

٣ - الجداول والمواد التوضيحية: يجب أن تكون الجداول والرسومات واللوحات مناسبة لمساحة الصف في صفحة المجلة (١٢×١٨ سم)، ويتم إعداد الأشكال بالحبر الصيني الأسود على ورق كلك، ولا تقبل صور الأشكال عوضاً عن الأصول. كما يجب أن تكون الخطوط واضحة ومحددة ومنظمة في كثافة الحبر ويتناسب سمكها مع حجم الرسم، ويراعى أن تكون الصور الظلية - الملونة أو غير الملونة - مطبوعة على ورق لماع.

٤ - الاختصارات: يجب استخدام اختصارات عناوين الدوريات

حلية النساء في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم : دراسة مستمدة من مصادر الحديث النبوي الشريف

محمد بن فارس الجميل

أستاذ مشارك، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة الملك سعود،

الرياض، المملكة العربية السعودية

(ورد بتاريخ ١٣/١/١٤١٤هـ، وقبل للنشر بتاريخ ٢٣/٦/١٤١٤هـ)

ملخص البحث . الغرض من هذه الدراسة هو إلقاء الضوء على حلية النساء المستخدمة في عصر النبي ﷺ، وذلك من أجل رسم صورة تقريبية لبعض نواحي الحياة الاجتماعية في ذلك الوقت، وهذا بدوره سيساعد المرء على معرفة الوضع المادي للناس آنذاك . وكذلك فإن معرفة أثر الإسلام في إقبال النساء على اقتناء الحلية من عدمه هو أحد اهتمامات هذه الدراسة .

والحلية هنا مصنفة إلى مجموعات حسب استخدامها :

المجموعة الأولى : حلية الأذن

المجموعة الثانية : حلية الجيد والصدر

المجموعة الثالثة : حلية اليد

المجموعة الرابعة : حلية القدم

المجموعة الخامسة : أنواع متفرقة .

الغرض من هذه الدراسة هو إلقاء الضوء على حلية النساء المعروفة في عصر الرسول ﷺ، وذلك من أجل رسم صورة تقريبية لبعض نواحي الحياة الاجتماعية في ذلك العصر . وما من شك في أن معرفة الحلي السائدة في ذلك الوقت وأنواعها، سواء كانت ذهبية أم فضية أم سواها، سيساعد المرء على تصور الوضع المادي للناس آنذاك، إضافة إلى التعرف على أثر الدين في إقبال النساء على اقتناء الحلية من عدمه . أما المصادر الأساسية التي ستكون محور

هذه الدراسة، فهي كتب السنة التسعة^(١) الواردة في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي. ووقف الدراسة على هذه المصادر بعينها قد يساعد الباحث على حصر مادة البحث والحيلولة دون تشعبها. وقد وقع اختيار مصادر الحديث النبوي لدراسة هذا الموضوع بالذات لأنه - حسب علمي - لم يسبق أن استخدمت لهذا الغرض من قبل. وفي غالب الظن أنها تحوي في طياتها مادة علمية خصبة يجدر التعرف عليها عن كثب، حيث إن الكثير من المهتمين بالتاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية لم يسبق لهم أن استخدموا مصادر الحديث النبوي الشريف لاستكشاف تلك الفترة من منظور حضاري، لهذا فإن الدارس يأمل من هذه الدراسة أن تكون حافزا لذوي الاهتمام بهذا الجانب لتأصيل دراساتهم الحضارية المتعلقة بتلك الفترة، وذلك بالعودة إلى محاولة اكتشاف كنوز السنة النبوية الشريفة وما تحويه من مادة علمية ضخمة لا تزال حبيسة في بطون مصادرها.

ولا ريب في أن تلك المصادر بمثابة المرآة التي تعكس الكثير من جوانب الحياة الاجتماعية في أيام الرسول ﷺ، التي من ضمن مظاهرها حلية النساء. ولأهمية الحلية بالنسبة للناس فقد أشار إليها القرآن الكريم في مواضع عدة منها قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ﴾ سورة الرعد، آية ١٧. وقوله: ﴿إِنَّا كُنَّا مِنْهُ لَحَمًا طَرِينًا وَنَسْتَخْرِجُهُ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ سورة النحل، آية ١٤. وقوله تعالى: ﴿أَوْ مَنْ يُنشِئُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ سورة الزخرف، آية ١٨. ومن أجل التعريف بالأنواع المختلفة للحلية فسيكون المعتمد في ذلك معاجم اللغة المشهورة، حيث نسوق التعريف اللغوي بكل مادة على حدة، يلي ذلك الحديث عنها وفق ما تقدمه المصادر من معلومات. ولتسهيل التعرف على وظائف تلك الحلي ستصنف إلى مجموعات حسب استخدامها:

-
- (١) الكتب التسعة هي: الموطأ، للإمام مالك (ت ١٧٩هـ)؛ المسند، للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)؛ سنن الدارمي، للدارمي (ت ٢٥٥هـ)؛ صحيح البخاري، للإمام البخاري (ت ٢٥٦هـ)؛ صحيح مسلم، للإمام مسلم (ت ٢٦١هـ)؛ سنن ابن ماجه، لابن ماجه (ت ٢٧٥هـ)؛ سنن أبي داود، لأبي داود (ت ٢٧٥هـ)؛ سنن الترمذي، للترمذي (ت ٢٧٩هـ)؛ سنن النسائي، للنسائي (ت ٣٠٣هـ).

المجموعة الأولى : حلية الأذن

المجموعة الثانية : حلية الجيد والصدر

المجموعة الثالثة : حلية اليد

المجموعة الرابعة : حلية القدم

المجموعة الخامسة : أنواع متفرقة .

والحُلِيُّ حسب التعريف اللغوي ، « كل حلية حَلَيْتَ به امرأة أو سيفاً أو نحوه والجميع حُلًى . . . ويقال : تحلَّت المرأة إذا اتخذت حُلًياً أو لبسته . »^(٢) وفي تعريف يبدو أكثر إيضاحاً، الحُلِيُّ : « اسم لكل ما يُتَزَيَّن به من مصاغ الذهب أو الفضة ، والجمع حُلًى بالضم والكسر . وجمع الحلية حِلًى مثل الحِية والحَيِّ ، وربما ضم . »^(٣) والحُلِيُّ : تكون أيضاً من مصوغ المعدنيات أو الحجارة ؛ قال :

كأنها من حُسْنٍ وشارة والحُلِيُّ حُلًى التبر والحجارة^(٤)

وقبل الحديث عن الحلي فإنه يحسن بنا التعرف على موقف الرسول ﷺ من الحلية ، فمن بعض النصوص يظهر أنه ﷺ ينفر من حلية الذهب ويحث النساء ويرغبهن في حلية الفضة ، فقد جاء عنه قوله : « يا معشر النساء أما لكن في الفضة ما تحلين به ، أما أنه ليس منكن امرأة تحلى ذهباً تظهره إلا عذبت به . »^(٥)

(٢) محمد بن أحمد الأزهرى ، تهذيب اللغة ، تحقيق علي حسن هلالى ومراجعة محمد النجار (القاهرة : الدار المصرية للتأليف والترجمة ، د . ت .) ، ج ٥ ، ص ٢٣٥-٢٣٦ .

(٣) مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ، ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي (بيروت : دار الفكر ، د . ت .) ، ج ١ ، ص ٤٣٥ .

(٤) جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور ، لسان العرب (بيروت : دار صادر ، د . ت .) ، ج ٤ ، ص ١٩٤-١٩٥ .

(٥) سليمان بن الأشعث ، أبو داود ، سنن أبي داود ، طبعة محمد محيي الدين عبد الحميد (استانبول : المكتبة الإسلامية ، د . ت .) ، ج ٤ ، ص ٩٣ ؛ أحمد بن شعيب النسائي ، سنن النسائي ، شرح السيوطي ، وحاشية السندي ، تحقيق عبد الفتاح أبو غده ، ط ٢ (بيروت : دار البشائر الإسلامية ، ١٤٠٩هـ) ، ج ٨ ، ص ١٥٧ .

وجاء عن أبي هريرة أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله طوق من ذهب، قال: طوق من نار. قالت: يا رسول الله سواران من ذهب. قال: سواران من نار. قالت: قرطان من ذهب. قال: قرطان من نار. قال: وكان عليها سوار من ذهب فرمت به. فقال: ما يمنع إحداكن أن تصنع قرطين من فضة ثم تصفرهما بالزعفران. ^(٦)

وفي مناسبة ثانية قال رسول الله ﷺ لإحدى أزواجه: «ما ضر إحداكن لو جعلت خرصا من ورق (فضة) ثم جعلته بزعفران. ^(٧) ويظهر من بعض الأحاديث النبوية أن النبي ﷺ في فترة لاحقة، رخص للنساء دون الرجال باتخاذ حلية الذهب، وبهذا الترخيص نسخت الأحاديث السابقة التي تنهي النساء عن حلية الذهب. ^(٨) فقد جاء عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: أخذ رسول الله ﷺ حريرا بشاله وذهبا بيمينه، ثم رفع بهما يديه فقال: «إن هذين حرام على ذكور أمتي حل لإنائهم. ^(٩)»

ومع زوال الحرج في استخدام النساء لحلية الذهب فقد كان لنساء النبي ﷺ في بعض الأحيان صائغ خاص، يقول أبو رافع: «كنت أصوغ لأزواج النبي ﷺ فحدثني أنهن سمعن رسول الله ﷺ يقول: «الذهب بالذهب». ^(١٠)»

(٦) أحمد بن حنبل، المسند (القاهرة: مؤسسة قرطبة، د. ت.)، ج٢، ص ٤٤٠؛ النسائي، سنن، ج٨، ص ١٥٩.

(٧) ابن حنبل، المسند، ج٦، ص ٣١٥.

(٨) انظر: النسائي، سنن، ج٨، ص ١٥٧ أسفل الحاشية.

(٩) محمد بن يزيد القزويني، ابن ماجه، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: المكتبة العلمية، د. ت.)، ج٢، ص ١١٨٩، ١١٩٠؛ وانظر: النسائي، سنن، ج٨، ص ١٥٧ أسفل الحاشية.

(١٠) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص ٢٧١؛ أبو رافع: تشير المصادر المتوافرة لدينا إلى أكثر من واحد من موالي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يكنى بأبي رافع. أحدهم: أبو رافع القبطي، والآخر أبو رافع مجهول الاسم، كان ولاؤه في آل العاص ثم صار من موالي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وليس في ترجمة كل منهم ما يدل على احترافهم للصياغة. انظر: محمد بن سعد، الطبقات الكبرى تحقيق إحسان عباس (بيروت: دار صادر، د. ت.)، ج٤، ص ٧٣-٧٤؛ يوسف بن =

وانسجاماً مع الترخيص للنساء بحلية الذهب فإن الصحابي الورع عبدالله بن عمر رضي الله عنهما كان يحلي بناته وجواريه الذهب، ثم لا يخرج من حليهن الزكاة. (١١) كما أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت تلبس بنات أخيها، يتامى في حجرها هن الحلي فلا تخرج من حليهن الزكاة. (١٢)

وفي الجو المفعم بعاطفة حب الخير والتقرب إلى الله صارت بعض النساء يتصدقن بحليهن، فقد جاءت خيرة امرأة كعب بن مالك إلى رسول الله ﷺ بحلي لها، فقال: «إني تصدقت بهذا.» فقبله رسول الله ﷺ منها. والأمثلة من هذا النوع كثيرة. (١٣)

وبعد هذه المقدمة عن موقف الرسول ﷺ من الحلية، وخاصة حلية الذهب، ورفعها الحرج عن النساء في اتخاذها، نشرع في الدراسة بادئين بحلية الأذن.

= عبدالله بن عبدالبر النمري القرطبي، الاستيعاب في معرفة الأصحاب بهامش الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (القاهرة: مطبعة السعادة، ١٣٢٨هـ)، ج٤، ص٦٨؛ أحمد بن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، وبهامشه الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبدالبر (القاهرة: مطبعة السعادة، ١٣٢٨هـ)، نسخة مصورة (بيروت: دار صادر، د.ت.)، ج٤، ص٦٧. وقدم ابن عبدالبر في موضع آخر ترجمة لأبي رافع الصائغ، ولعله هو صاحب الرواية المشار إليه هنا. واسمه نفيح، من علماء التابعين، أدرك الجاهلية. يعد في البصريين. ابن عبدالبر النمري القرطبي، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، بهامش الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني (بيروت: دار صادر، د.ت.)، ج٤، ص٦٩.

(١١) مالك بن أنس، الموطأ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ت.)، ج١، ص٢٥٠.

(١٢) مالك، الموطأ، ج١، ص٢٥٠.

(١٣) ابن ماجه، سنن، ج٢، ص٧٩٨. والأمثلة على تصدق المرأة بحليها كثيرة سنأتي على البعض منها في هذه الدراسة.

أولاً : حلية الأذن

١ - التُّومَةُ

«التُّومَةُ : هي الدُّرَّةُ والتُّومَةُ والتَّوَامِيَةُ . . . والتُّومُ الواحدةُ تُوْمَةٌ، وهي مثل الدُّرَّةِ تعمل من الفضة . . . من قال : للدُّرَّةِ تومة شبيهها بما يُسَوَّى من الفضة كاللؤلؤة يجعلها الجارية في أذنيها . ومن قال : التَّوَامِيَةُ، نسبها إلى تُوَامٍ وهي قصبة عُمان^(١٤) . ومن قال : توأمِيَّةٌ فهما دُرَّتَانِ للأذنين إحداهما توأمة الأخرى .»^(١٥)

أشارت مصادر الحديث النبوي الشريف إلى التومة مقترنة بالصلاة والصدقة، فقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ خطب في الناس يوم العيد فأتى النساء ومعه بلال ناشر ثوبه فوعظهن وأمرهن أن يتصدقن، فجعلت المرأة تلقي التومة والقلادة.^(١٦)

وفي رواية أخرى أن النبي ﷺ خرج فصلى العيد ثم خطب الرجال ثم أتى النساء فخطبهن ثم أمرهن بالصدقة فلقد رأيت المرأة تلقي تومتها وخاتمها تعطيه بلالا يتصدق به.^(١٧)

وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : «صلى بنا رسول الله ﷺ في العيد . . . ثم مشى إلى النساء ومعه بلال . . . فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي تومتها وخاتمها إلى بلال .»^(١٨)

(١٤) تُوَامٌ : بالضم ثم فتح الهمزة، بوزن غلام : اسم قصبة عمان مما يلي الساحل، وصحار قصبتها مما يلي الجبل، ينسب إليها الدر؛ قال سويد :

كالتَّوَامِيَةِ، إن باشرتها

قرت العين، وطاب المضطجع

انظر: ياقوت بن عبد الله الحموي، معجم البلدان (بيروت : دار صادر وبيروت، د. ت. د.)، جـ٢،

ص ٥٤ .

(١٥) الأزهرى، تهذيب اللغة، جـ١٤، ص ٣٣٨-٣٣٩ .

(١٦) ابن حنبل، المسند، جـ١، ص ٢٢٦ .

(١٧) ابن حنبل، المسند، جـ١، ص ٣٥٤؛ جـ٣، ص ٣١٠ .

(١٨) ابن حنبل، المسند، جـ٣، ص ٣١٠ .

من التعريف اللغوي وروايات الحديث يظهر أن التومة من حلية الأذنين تتحلّى بها المرأة. وأن النساء في أيام الرسول ﷺ كن يتجاوبن مع دعوة الخير ويبدلن ما لديهن فيلقين حليهن صدقة ومن بين تلك الحلي، حلية الأذنين وهي التومة. ويفهم كذلك من تعريف الأزهري للتومة أنها ربما كانت من الصناعات العمانية وعلى وجه الخصوص مدينة توأم، وأنها تصنع من الفضة.

٢ - الخُرْص

«الخُرْص: الحلقة من الذهب والفضة، قال شمر: الخرص: الحلقة الصغيرة من الحلي كحلقة القرط ونحوها.»^(١٩) وجمع الخرص: الخرصان. وقال الشاعر:
عليهن لُعسٌ من ظباء تباله مذبذبة الخُرْصان بادٍ نحورها.^(٢٠)
وجاءت بعض الإشارات في كتب الحديث إلى الخرص مقترنة بالصدقة. فقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه شهد صلاة العيد مع النبي ﷺ، وأن الرسول أتى النساء وعظهن وأمرهن أن يتصدقن وبلال قابض بثوبه فجعلت المرأة تجيء بالخرص والشيء تلقيه في ثوب بلال.^(٢١)

كما جاء في رواية أخرى أن النبي ﷺ في يوم عيد وعظ النساء وأمرهن بالصدقة، فجعلت المرأة تلقي الخرص والخاتم والشيء.^(٢٢)

(١٩) الأزهري، تهذيب اللغة، ج٧، ص ١٣٢-١٣٣.

(٢٠) إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار، ط٣ (بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٤هـ)، ج٣، ص ١٠٣٦، تباله: من أرض تهامة، في طريق اليمن انتشر الإسلام في أهلها في السنة العاشرة للهجرة وتقع بالقرب من مدينة بيشة المعروفة. ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج٢، ص ٩-١٠.

(٢١) عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، سنن الدارمي، تحقيق فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، ط١ (القاهرة: دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي ببيروت، ١٤٠٧هـ)، ج١، ص ٤٥٦.

(٢٢) مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٣هـ)، ج٢، ص ٦٠٢؛ ابن حنبل، المسند، ج١، ص ٢٢٠؛ ابن ماجه، سنن، ج١، ص ٤٠١، ٤٠٩.

وليس في الروايات السابقة ما يبين عن نوعية الخرص ؛ أمن ذهب هو أم من فضة .
ويظهر من إحدى الروايات أن الرسول ﷺ يفضل أن يكون الخرص من فضة . فهو يقول
لإحدى نسائه : ما ضر إحداكن لو جعلت خرصا من ورق ثم جعلته بزعفران . (٢٣)

وهذا الحديث الأخير يبين بما لا يدع مجالا للشك أن الخرص يكون من الذهب كما
يكون من الفضة ويؤيد ذلك التعريف اللغوي . ويفهم كذلك أن الخرص من حلية
الأذنين . وأن النساء في عهد الرسول ﷺ كن يتحلين بالخرص في أذانهن . ومما لا شك فيه
أن الخرص من الصناعات المحلية السائدة في مدينة رسول الله ﷺ .

٣ - القُرْطُ

قال الليث : « القُرط : معروف ، يكون في شحمة الأذن ، وجمعه قِرْطَة . » (٢٤) « ويقال
للدُّرَّة تُعلق في الأذن : قُرْط ، وللتومة في الفضة قُرْط ، وللمعاليق من الذهب : قُرْط والجمع
في ذلك كله : قِرْطَة . » (٢٥) ومصادر الحديث التي بين أيدينا تشير إلى القُرط في عدة مواضع
وفي أغلبها تكون مقترنة بالصدقة . قال ابن عباس رضي الله عنهما إن النبي ﷺ صلى يوم
العيد ركعتين . . . ثم أتى النساء ومعه بلال فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي
قرطها . (٢٦)

(٢٣) ابن حنبل ، المسند ، ج٦ ، ص ٣١٥ .

(٢٤) الأزهري ، تهذيب اللغة ، ج١٦ ، ص ٢١٩ .

(٢٥) الأزهري ، تهذيب اللغة ، ج١٦ ، ص ٢٢١ .

(٢٦) محمد بن إسحاق البخاري ، صحيح البخاري ، تحقيق مصطفى ديب البغا ، ط ٤ (دمشق
وبيروت : دار ابن كثير والبيامة ، ١٤١٠ هـ) ، ج ٥ ، ص ٢٢٠٧ . ومن طريق ما يروى أن المنذر بن
النعمان قد شوهده وعليه قرطان ودملجان ومسكتان ، انظر : ابن الأثير ، النهاية ، ج ٤ ، ص ٣٣١ ،
وحين رُفَّت فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، إلى علي بن أبي طالب ،
كان عليها دملوجان من فضة مصفران بزعفران . انظر : ابن سعد ، كتاب الطبقات ، ج ٨ ،
ص ٢٤ .

وحدث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه شهد الصلاة مع رسول الله ﷺ يوم العيد وأنه وعظ النساء وذكرهن، وقال: «تصدقن» فجعلن يتصدقن من حليهن يلقين في ثوب بلال من أقرطتهن وخواتمهن. (٢٧)

والروايات المتقدمة لا تذكر شيئاً عن ماهية القرط، أمصنوع من الذهب أم من الفضة. أم ماذا؟ ولكن يظهر من إحدى الروايات أن القرط في أيام رسول الله ﷺ، كان يتخذ من الفضة والذهب، وأنه ﷺ كان يفضل للنساء قرط الفضة. فقد خاطب النساء قائلاً: «ما على إحداكن أن تتخذ قرطين من فضة. فتدرجه بين أناملها بشيء من زعفران فإذا هو كالذهب يبرق.» (٢٨)

والمعلومات المتوافرة لدينا عن القرط لا تشير إلى أماكن صناعته، وإن كان من غير المستبعد أن القرط من الصناعات المحلية في مدينة الرسول ﷺ، وأنه قد يأتي منه أنواع أخرى من البلاد المجاورة.

ثانياً: حلية الجيد والصدر

١ - السَّخَاب

ينقل الأزهري عن الليث تعريف السَّخَاب أنه «قلادة تتخذ من قرنفل وسُكَّ ومحلب. . ليس فيها من اللؤلؤ شيء.» (٢٩) ثم يعلق الأزهري على هذا التعريف بقوله: «قلت: السَّخَاب - عند العرب - كل قلادة. . كانت ذات جوهر أو لم تكن.» (٣٠)

(٢٧) مسلم، صحيح، جـ ٢، ص ٦٠٣-٦٠٤؛ ابن حنبل، المسند، جـ ٣، ص ٣١٤؛ الدارمي، سنن، جـ ١، ص ٤٥٨.

(٢٨) ابن حنبل، المسند، جـ ٦، ص ٤٥٤.

(٢٩) الأزهري، تهذيب اللغة، جـ ٧، ص ١٨٧؛ ابن منظور، اللسان، جـ ١، ص ٤٦١. وقيل السَّخَاب: خيط فيه خرز، سمي سخاباً لصوت خرزه عند حركته من السَّخْب، وهو اختلاط الأصوات. انظر: مسلم، صحيح، جـ ٤، ص ١٨٨٢ أسفل الحاشية؛ ابن الأثير، جـ ١، ص ٣٤٩.

(٣٠) الأزهري، تهذيب اللغة، جـ ٧، ص ١٨٧.

وجاء في الحديث أن رسول الله ﷺ خرج يوم عيد فصلى ركعتين، . . . ثم أتى النساء فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تصدق بخرصها وسخاها. (٣١) وكما أن السخاب من حلية النساء ففي بعض الأحيان يكون حلية للأطفال كذلك. قال أبوهريرة رضي الله عنه: كنت مع رسول الله ﷺ في سوق من أسواق المدينة. . . فقال: «ادع الحسن بن علي»، فقام الحسن بن علي يمشي وفي عنقه السخاب. (٣٢)

وفي رواية قريبة من الرواية الأخيرة يقول أبوهريرة رضي الله عنه إن النبي ﷺ جاء فجلس بفناء بيت فاطمة، فقال: «أثمَّ لُكع، أثمَّ لُكع» فحبسته فاطمة شيئا فظننت أنها تلبسه سخابا أو تغسله، فجاء يشتد حتى عانقه وقبله. (٣٣)

هذه الروايات جميعها لا تخبرنا شيئا عن نوع السخاب أهو قلادة ذات جوهر أم قلادة من النوع المتواضع الذي يتخذ من القرنفل والمحلب ونحوهما. كما أن الروايات المتقدمة لا تكشف لنا عن أثمان السخاب ولا تفصح لنا كذلك عن مصدره. فإن كان المقصود بالسخاب هو القلادة المتواضعة المكونة من القرنفل والمحلب فإنه من المحتمل أن تكون من الصناعات التقليدية في المدينة وربما كانت ربات البيوت يقمن بعملها.

٢ - السِّلْسِلَة

«السِّلْسِلَة، معروفة، دائرة من حديد ونحوه من الجواهر، مشتق من ذلك. (٣٤) والسِّلْسِلَة، اتصال الشيء بالشيء، وبالكسر دائرة من حديد ونحوه. (٣٥) وجاء عن النبي ﷺ ما يشير إلى السلسلة في قوله: «عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل. (٣٦)»

(٣١) البخاري، صحيح، ج٥، ص٢٢٠٦؛ مسلم، صحيح، ج٢، ص٦٠٦؛ ابن حنبل، المسند، ج١، ص٢٨٠، ٣٤٠.

(٣٢) البخاري، صحيح، ج٥، ص٢٢٠٧.

(٣٣) البخاري، صحيح، ج٢، ص٧٤٧؛ وانظر: مسلم، صحيح، ج٤، ص١٨٨٢-١٨٨٣، والمقصود ب: لكع هنا أي الصغير. ابن الأثير، النهاية، ج٤، ص٢٦٨.

(٣٤) ابن منظور، اللسان، ج١١، ص٣٤٥.

(٣٥) محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ط١ (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ)، ص١٣١٣.

(٣٦) البخاري، صحيح، ج٣، ص١٤٢.

وجاء في رواية أن رسول الله ﷺ استضحك يوماً، فقليل له يا رسول الله ما أضحكك؟ قال: «قوم يساقون إلى الجنة مقرنين في السلاسل.» (٣٧)

ولدينا من الروايات ما يشير إلى نوع يختلف عن السلاسل المشار إليها آنفاً. ونقصد السلاسل التي تتحلّى بها المرأة وتتجمل. فقد جاء عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أنها قالت مخاطبة إحدى النساء: انظري إلى هذه السلسلة التي أهداها إليّ أبوحسن. قال: وفي يدها سلسلة من ذهب. (٣٨) وجاء في رواية أخرى، فانتزعت فاطمة سلسلة في عنقها من ذهب. وقالت: هذه أهداها إليّ أبوحسن. (٣٩) وروايات سلسلة الذهب الخاصة بفاطمة بنت رسول الله ﷺ، جاءت متعلقة بحادثة خاصة، (٤٠) وإلا فإنه من المحتمل أن تكون لدى النساء في ذلك الوقت سلاسل يتحلّين بها، قد تكون من فضة أو ذهب أو حتى من حديد. وليس لدينا هنا ما يدل على قيمة السلسلة وإن كان ذلك بالطبع يعتمد على أمور كثيرة منها نوع السلسلة ووزنها ودقة صناعتها. ولدينا هنا ما يوحي بأن بعض سلاسل الذهب قد تكون مرتفعة القيمة، فحين أرسلت فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى السوق وباعتها اشترت بثمنها غلاماً فأعتقته. (٤١) وهذه الرواية تعطي المرء مجالا ليتصور قيمة سلسلة ذهبية كذلك.

٣ - الطُّوق

قال الليث: «الطُّوق: حليٌّ يُجعل في العُنق وكل شيء استدار فهو طوق. . . والجمع

أطواق.» (٤٢)

(٣٧) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص ٢٥٦.

(٣٨) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص ٢٧٩.

(٣٩) النسائي، سنن، ج٨، ص ١٥٨.

(٤٠) انظر: النسائي، سنن، ج٨، ص ١٥٨.

(٤١) النسائي، سنن، ج٨، ص ١٥٨.

(٤٢) الأزهرى، تهذيب اللغة، ج٩، ص ٢٤٢؛ ابن منظور، اللسان، ج١٠، ص ٢٣١.

وأشار النبي ﷺ إلى الطوق بقوله: «من اقتطع شبرا من الأرض ظلما طَوَّقَهُ الله إياه يوم القيامة من سبع أرضين.»^(٤٣) وقال: «من ظلم قيد شبر من الأرض طَوَّقَهُ من سبع أرضين.»^(٤٤)

كما أشار النبي ﷺ إلى الطوق كحلية حين خاطب النساء، فقال: «أما تستطيع إحداكن أن تجعل طوقا من فضة... ثم تخلقه بزعفران فيكون كأنه من ذهب.»^(٤٥) وحين دخل المسلمون مكة عام الفتح،^(٤٦) كان على أخت أبي بكر رضي الله عنه، طوق من فضة، فتلقاها رجل واقتلعه من عنقها... وأخذ أبو بكر بيد أخته فقال: أنشد الله والإسلام طوق أختي. فلم يجبه أحد، فقال: «يا أختي احتسبي طوقك.»^(٤٧) هذا ما جاء عن الطوق من روايات، وهي على قلتها تؤكد أن الطوق من حلية العنق وأنه مما تزين به النساء. وأنه يتخذ من الفضة كما يتخذ من الذهب. وليس لدينا هنا ما يوضح ماهية الطوق والفرق بينه وبين القلادة مثلا؟

٤ - العَقْد

والعَقْدُ حسب تعريف الأزهرى هو: القِلَادَةُ وجمعه العقود.^(٤٨) ويقدم ابن منظور تعريفا أكثر دقة وشمولا فهو يقول: «العَقْدَةُ: قِلَادَةٌ. والعَقْدُ: الخِيطُ ينظم فيه الخرز، وجمعه عقود وقد اعتقد الدر والخرز وغيره إذا اتخذ منه عَقْدًا؛ قال عدي بن الرقاع:

(٤٣) مسلم، صحيح، ج٣، ص ١٢٣٠.

(٤٤) مسلم، صحيح، ج٣، ص ١٢٣٢.

(٤٥) ابن حنبل، المسند، ج٦، ص ٤٦٠. وجاء في مصدر آخر أن امرأة كان لها طوق فيه عشرون مثقالاً من ذهب. انظر: أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق محمد خليل هراس، ط١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ)، ص ٤٤٥.

(٤٦) فتحت مكة في شهر رمضان من السنة الثامنة للهجرة. انظر أحداث الفتح عند عبد الملك بن هشام، السيرة النبوية، تحقيق مصطفى السقا وآخرين (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت.)، ج٤، ص ٣١-٧٠.

(٤٧) ابن هشام، السيرة، ج٤، ص ٤٨.

(٤٨) الأزهرى، تهذيب اللغة، ج١، ص ١٩٨؛ الجوهري، الصحاح، ج٢، ص ٥١٠.

ما حسينة، إذ قامت تودعنا للبين واعتقدت شذرا ومرجانا»^(٤٩)

وتتحدث عائشة رضي الله عنها عن حادثة فقد عقدها فتقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش^(٥٠) انقطع عقد لي، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه وأقام الناس معه.^(٥١) وفي رواية لعمار بن ياسر رضي الله عنه يبين فيها نوعية عقد عائشة رضي الله عنها فيقول: ومعه عائشة زوجته فانقطع عقدها من جزع ظفار،^(٥٢) فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى أضاء الفجر.^(٥٣) ويشير عمار بن ياسر رضي الله عنه مرة أخرى إلى عقد عائشة رضي الله عنها باقتضاب فيقول: سقط عقد عائشة فتخلفت لالتماسه.^(٥٤) وفي حادثة الإفك تقول عائشة رضي الله عنها: . . . فلما قضيت شأني أقبلت إلى الرحل فلمست صدري فإذا عقدي من جزع ظفار قد انقطع. فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه.^(٥٥) والحديث هنا ليس موقوفا على عقد عائشة رضي الله عنها، ولكن يبدو أن بعض الحوادث الخاصة جعلت الكثير من الأحاديث تشير إليه.^(٥٦) ولدينا

(٤٩) ابن منظور، اللسان، ج٣، ص ٢٩٦.

(٥٠) ذات الجيش: موضع على ستة أميال من ذي الحليفة، وهي أحد منازل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إلى بدر وفي غزاة بني المصطلق. انظر: نور الدين علي بن أحمد السهمودي، وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ط ٣ (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠١هـ)، ج ٤، ص ١١٨٠.

(٥١) مالك، موطأ، ج ١، ص ٥٤-٥٣.

(٥٢) جزع ظفار: الجزع بالفتح الخرز الياني، الواحدة جزعة. وظفار مدينة لحمير باليمن. انظر: ابن الأثير، النهاية، ج ١، ص ٢٦٩؛ ج ٣، ص ١٥٨. وجاء في مصدر آخر: وظفار: مدينة باليمن قرب صنعاء وهي التي ينسب إليها الجزع الظفاري، فأما ظفار المشهورة اليوم فليست إلا مدينة على ساحل بحر الهند، وهي من أعمال الشحر وقرية من صحار. ياقوت الحموي، معجم، ج ٤، ص ٦٠.

(٥٣) النسائي، سنن، ج ١، ص ١٦٧.

(٥٤) ابن ماجه، سنن، ج ١، ص ١٨٧.

(٥٥) مسلم، صحيح، ج ٤، ص ٢١٣٠؛ ابن حنبل، المسند، ج ٦، ص ١٩٥.

(٥٦) من الحوادث الخاصة: نزول التيمم؛ انظر: ابن ماجه، سنن، ج ١، ص ١٨٧؛ ومنها كذلك حديث الإفك، انظر: مسلم، صحيح، ج ٤، ص ٢١٣٠.

بعض الروايات التي تبين أن العقد متداول عند الناس . فقد جاء في رواية : ثم إنهم فقدوا عقدا لأسماء بنت عميس ، امرأة أبي بكر الصديق رضي الله عنها . . . فوجدوا الحلي عند صائغ .^(٥٧)

وفي واحدة من الروايات : أن رسول الله ﷺ أتى الناس في قبائلهم يدعو لهم وأنه ترك قبيلة من القبائل وجدوا في بردعة رجل منهم عقد جزع غلولا .^(٥٨)

يظهر مما سبق أن العقد نوع من أنواع القلائد وأنه من حلي النساء وزينتهن ، وأن بعض العقود يكون من الجزع أو الخرز ، كما يكون من الدر والمرجان وغير ذلك . ويتضح مما تقدم أن ظفار اليمن ذات شهرة واسعة في صناعة عقود الجزع الظفارية . وأنها تصدرها إلى الحجاز وربما إلى غيره من البلدان . وعلى الرغم من هذه السمعة الذائعة للعقود الظفارية إلا أن المصادر التي بين أيدينا لا تدلي بشيء عن أثمانها .

٥ - القِلَادَة

«والقِلَادَة ما جُعل في العُنُق ، جامع للإنسان والبدنة والكلب ،»^(٥٩) والقِلَادَة : «التي في العنق ، وَقَلَّدْتُ المرأة فتَقَلَّدَتْ هي .»^(٦٠)

وجاءت الإشارة إلى القِلَادَة بصيغة الجمع في القرآن الكريم مرتبطة بالهدي . فقال تعالى : ﴿ لَا تَحِلُّوا سَعْيَكُمْ إِلَى اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ ﴾ سورة المائدة ، آية ٩٧ ، وأشار النبي ﷺ إلى القِلَادَة قائلا : «أيا امرأة تحلت قِلَادَة من ذهب جعل في عنقها مثلها من النار يوم القيامة .»^(٦١)

(٥٧) مالك ، موطأ ، جـ ٢ ، ص ٨٣٦ .

(٥٨) مالك ، موطأ ، جـ ٢ ، ص ٤٥٨-٤٥٩ . ويظهر من إحدى الروايات أن بعض العقود ذات ثمن مرتفع حيث يبلغ «اثنى عشرة مائة» وهي قيمة مرتفعة نسبياً سواء كانت بالدراهم أو بالدنانير . انظر : ابن سلام ، الأموال ، ص ٤٤٧ ؛ وحيد بن زنجويه ، كتاب الأموال ، تحقيق شاكِر ذيب فياض ، ط ١ (الرياض : مركز الملك فيصل للدراسات الإسلامية ، ١٤٠٦هـ) ، جـ ٣ ، ص ٣٨١ .

(٥٩) الأزهرى ، تهذيب اللغة ، جـ ٩ ، ص ٣٢ .

(٦٠) الجوهري ، الصحاح ، جـ ٢ ، ص ٥٢٧ .

(٦١) ابن حنبل ، المسند ، جـ ٦ ، ص ٤٥٧ ؛ النسائي ، سنن ، جـ ٨ ، ص ١٥٧ . جاء عن هذا الحديث أنه منسوخ بحديث : «إن هذين حرام على ذكور أمي ، حل لإنائهم .» انظر : ابن ماجه ، سنن ، جـ ٢ ، ص ١١٨٩ ؛ والنسائي ، سنن ، جـ ٨ ، ص ١٥٧ أسفل الحاشية .

وروى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ صلى بالناس العيد وخطبهم ثم مضى إلى النساء . . . فأمرهن بتقوى الله، ثم قال: «تصدقن» فجعلن ينزعن قلائدهن وأقرطهن في ثوب بلال يتصدقن به. (٦٢)

والقلائد على أنواع منها ما يكون فيها شيء من ذهب أو «شعائر الذهب» كالقلادة التي لبستها أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها. (٦٣) وبعض القلائد خليط خرز وذهب. فقد أتى رسول الله ﷺ وهو بخير بقلادة فيها خرز وذهب وهي من المغانم تباع. (٦٤) ومن القلائد ما تكون من ذهب وورق وجوهر. (٦٥) وبعض القلائد تكون من جزع، وقد أهديت لرسول الله ﷺ هدية فيها قلادة من جزع، فقال: «لأدفعنها إلى أحب أهلي إلي . . . فدعى أمانة بنت زينب فعلقها في عنقها». (٦٦)

وقد تتخذ القلادة أحياناً من العصب، (٦٧) حيث روى ثوبان، مولى رسول الله ﷺ

(٦٢) النسائي، سنن، جـ٣، ص ١٨٦-١٨٧.

(٦٣) ابن حنبل، المسند، جـ٦، ص ٣١٥-٣٢٢.

(٦٤) مسلم، صحيح، جـ٣، ص ١٢١٣؛ أبو داود، سنن، جـ٣، ص ٢٤٩. وأحياناً تكون القلادة من بين غنائم الحرب. قالت امرأة من بني غفار: «لما فتح رسول الله، صلى الله عليه وسلم، خير، رضى لنا من الفيء وأخذ هذه القلادة التي ترين في عنقي فأعطانيها وجعلها بيده في عنقي»؛ ابن حنبل، المسند، جـ٦، ص ٣٨٠.

(٦٥) مسلم، صحيح، جـ٣، ص ١٢١٤.

(٦٦) ابن حنبل، المسند، جـ٦، ص ١٠١، ٢٦١، أمامة بنت زينب: هي أمامة بنت أبي العاص بن الربيع بن عبد العزى وأمها زينب بنت رسول الله، صلى الله عليه وسلم. تزوجها علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد وفاة زوجته فاطمة بنت رسول الله رضي الله عنهم أجمعين. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب، جـ٤، ص ٢٤٤-٢٤٧؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، جـ٤، ص ٢٣٦-٢٣٧.

(٦٧) العصب: «ذكر بعض أهل اليمن، أن العصب سن دابة بحرية تسمى فرس فرعون، يتخذ منها الخرز وغير الخرز من نصاب سكين وغيره ويكون أبيض» ابن الأثير، النهاية، جـ٣، ص ٣٤٥؛ وانظر التفسيرات المختلفة في الموضع نفسه.

أن الرسول أمره أن يشتري لفاطمة قلادة من عصب. ^(٦٨) ويتبين من إحدى الروايات أن القلائد تستعار، فقد استعارت عائشة رضي الله عنها قلادة فهلكت، فأرسل النبي ﷺ أناسا في طلبها. ^(٦٩) وتبذل القلادة أحيانا في فداء الأسرى. قالت عائشة رضي الله عنها: لما بعث أهل مكة في فداء أسراهم بعثت زينب بنت رسول الله ﷺ في فداء أبي العاص - زوجها - بهال، وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة أدخلتها بها على أبي العاص، قالت: «فلما رآها رسول الله ﷺ رق لها رققة شديدة». ^(٧٠)

أما ثمن القلادة فإنه يتوقف على نوع المعدن الذي تتخذ منه سواء كان فضة أم ذهب، أو كانت القلادة من خرز أو نحوه. ولا فكرة واضحة لدينا عن أثمان القلائد، والذي نعرفه أن قلادة كانت خليط ذهب وخرز بيعت عام خيبر بتسعة أو سبعة دنانير، ^(٧١) وأن قلادة أخرى أصيبت يوم خيبر وكانت خليطا من الخرز والذهب بيعت باثني عشر دينارا، وأن قيمتها الفعلية ربما كانت أكثر من ذلك. ^(٧٢)

المعلومات المتقدمة تظهر لنا أن القلادة من حلية الجيد، وأنها من زينة النساء خاصة، وأن القلادة تكون من خرز وذهب وخرز وذهب وجوهر، كما تكون من الجزع والعصب.

(٦٨) أبو داود، سنن، ج٤، ص٨٧. ثوبان: مولى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يكنى بأبي عبدالله وهو ثوبان بن يحد من أهل السراة بين مكة واليمن. اشتراه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فأعتقه ولم يزل يصاحبه في الحضر والسفر إلى أن توفي رسول الله ﷺ، فخرج إلى الشام واستقر بحمص وتوفي بها سنة أربع وخمسين هجرية؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ج١، ص٢٠٩-٢١٠؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ج١، ص٢٠٤.

(٦٩) مسلم، صحيح، ج١، ص٢٧٩؛ ابن ماجه، سنن، ج١، ص١٨٨؛ الدارمي، سنن، ج١، ص٤٠٨؛ وانظر: البخاري، صحيح، ج٥، ص٢٢٠٦.

(٧٠) أبو داود، سنن، ج٣، ص٦٢؛ وانظر الخبر عند ابن هشام، السيرة، ج٣، ص٣٠٦-٣٠٨؛ ابن سعد، طبقات، ج٨، ص٣١.

(٧١) أبو داود، سنن، ج٣، ص٢٤٩.

(٧٢) مسلم، صحيح، ج٣، ص١٢١٣؛ الترمذي، سنن، ج٣، ص٥٤٧؛ أبو داود، سنن، ج٣، ص٢٢٩؛ النسائي، سنن، ج٧، ص٢٧٩.

ومن المحتمل أن تكون خيبر موطن اليهود آنذاك، من الأماكن المشهورة بقلائدها، ويؤيد هذا الاستنتاج تواتر الروايات عن قلائد الذهب والاتجار بها يوم خيبر.

٦ - الوشاح

«الوشاح شيء ينسج من أديم، عريضا ويرصع بالجواهر، وتشده المرأة بين عاتقيها. ويقال: وشاحٌ وإشاحٌ ووشاحٌ وأشاحٌ. والجمع: الوشحُ والأوشحةُ. . . وقول الراجز: أحب منك موضع الوشحنِّ وموضع اللبة والقُرطن» (٧٣)

وجاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان النبي ﷺ يتوشحن ويُنال من رأسي وأنا حائض. (٧٤)

وأشارت عائشة رضي الله عنها إلى الوشاح في قصة طويلة جاء فيها: أن وليدة كانت سوداء لحي من العرب، فأعتقوها فكانت معهم، قالت: «فخرجت صبية لهم، عليها وشاح أحمر من سيور». (٧٥) وفي رواية أخرى لعائشة: «وعليها وشاح من آدم فسقط منها». (٧٦) ومن سياق الروایتين السابقتين يظهر أن الوشاح ليس كبيراً، حيث تقول الجارية السوداء: «فاتهموني به. . . حتى بلغ من أمري أنهم طلبوا في قبلي». (٧٧) نستخلص مما سبق أن الوشاح من زينة النساء، ويمكن أن تلبسه الصبية أيضاً وأنه لا يخلو من جواهر وإن كانت روايات الحديث السابقة لم تشر إلى شيء من هذا. كما أنها لم

(٧٣) الجوهري، الصحاح، ج١، ص ٤١٥. وتعريف شبيه بهذا أورده ابن منظور يقول فيه: «والجمان: سفيفة من آدم ينسج فيها الخرز من كل لون تتوشح به المرأة». انظر: ابن منظور، اللسان، ج١٣، ص ٩٢. وقريب منه ما جاء عند ابن الأثير بهذا الخصوص حيث يقول: «والأصل من الوشاح وهو شيء ينسج عريضاً من أديم، وربما رصع بالجواهر، وتشده المرأة بين عاتقيها وكشحيها». انظر: ابن الأثير، النهاية، ج٥، ص ١٨٧.

(٧٤) ابن حنبل، المسند، ج٦، ص ١٨٧. ومعنى يتوشحن أي يعانقني ويقبلني. انظر: ابن الأثير، النهاية، ج٥، ص ١٨٧.

(٧٥) البخاري، صحيح، ج١، ص ١٦٨-١٦٩.

(٧٦) البخاري، صحيح، ج٣، ص ١٣٩٤.

(٧٧) البخاري، صحيح، ج٣، ص ١٣٩٤.

تشر إلى مكان صناعته ولا إلى ثمنه . وليس لدينا كذلك ما يدل على مدى شيوعه بين النساء في أيام رسول الله ﷺ .

ثالثاً : حلية اليد

١ - الحَلَقَة

«الحَلَقُ : الخاتم من فضة بلا فص .»^(٧٨) وجاء في تعريف آخر «الحَلَقُ : بالكسر: خاتم الملك . قال الشاعر:

ففاز بحلقتي المنذر بن مُحَرِّقٍ فتى منهم رخو النجاد كريم^(٧٩)»

وفي مصدر ثالث : «حَلَقَ . . . جمع حَلَقَة : وهي الخاتم بلا فص .»^(٨٠)

وجاء في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : «ومن أحب أن يخلق حبيبته حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب .»^(٨١) وجاء في رواية عن أبي قتادة عن أبيه رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «من سره أن يخلق حبيبته حلقة من نار فليحلقها حلقة من ذهب .»^(٨٢) ويظهر مما تقدم أن هناك تضارباً بين المصادر اللغوية وبين ما جاء في الأحاديث النبوية حول تحديد معنى الحَلَقَة . فالحَلَقُ عند أحد المصادر : خاتم من فضة بلا فص . وفي آخر؛

(٧٨) الأزهري، تهذيب اللغة، ج٤، ص٦١؛ وقارن ابن منظور، اللسان، ج١٠، ص٦٢، وجاء عند ابن الأثير أن من أسماء الحلقة «الحقوق» وأورد حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم، يقول فيه مخاطباً النساء : «أما تستطيع إحداكن أن تأخذ خوقاً من فضة فتطليه بزعفران .» انظر: ابن الأثير، النهاية، ج٢، ص٨٨.

(٧٩) الجوهري، الصحاح، ج٤، ص١٤٦٢.

(٨٠) ابن الأثير، النهاية، ج١، ص٤٢٧.

(٨١) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٣٣٤، ٣٧٨؛ أبو داود، سنن، ج٤، ص٩٣.

(٨٢) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٤١٤؛ أبو قتادة : لعل المقصود به أبو قتادة الأنصاري فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد اختلف في اسمه كثيراً كما اختلف في سنة وفاته ف قيل إنه توفي بالمدينة سنة ٥٤هـ وقيل إنه توفي بالكوفة في خلافة علي بن أبي طالب وهو ابن سبعين سنة؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ج٤، ص١٦١-١٦٢؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ج٤، ص١٥٨-١٥٩.

الحلق : خاتم الملك . وعند ثالث ؛ حلق : جمع حلقة وهي الخاتم بلا فص . فهنا كما يلاحظ القارئ خلط واضح بين الجمع والأفراد فأحيانا يكون «الحَلَقُ» وأحيانا «حَلَقَةٌ» ثم يلاحظ كذلك التناقض في المادة التي تكون منها الحلقة ، فأحيانا هي خاتم الفضة بلا فص وأحيانا أخرى هي : الخاتم بلا فص . وهذا التعريف الأخير يتضمن الاحتمال أن يكون من فضة أو ذهب أو حديد أو سوى ذلك شريطة ألا يكون له فص . والظاهر مما تقدم أن الحلقة هي في المفهوم الحديث (الدُّبْلَة) .

ولم تشر الأحاديث النبوية إلا إلى حلقة الذهب ، وهذا لا ينفي وجود حلقة الفضة وسواها .

٢ - الخَاتَم

يقول ابن منظور: «الخَاتَم : ما يوضع على الطَّيْنَةِ ، وهو اسم مثل العالم ، والخِتَامُ : الطين الذي يُخْتَمُ به على الكتاب . . . والخَتْمُ والخَاتَمُ والخَاتَمُ والخِتَامُ : من الحَلْيِ ، كأنه أول وهلة خُتِمَ به فدخل بذلك في باب الطابع ، كثر استعماله لذلك وإن أعير الخاتم لغير الطبع ، والجمع خَوَاتِمَ وخَوَاتِيمَ .»^(٨٣) وفي مصدر آخر الخاتم من حلية الأصابع .^(٨٤)

وأشارت الأحاديث النبوية كثيرا إلى الخاتم مقترنا بالصدقة ، وسنكتفي ببعض منها هنا . فقد جاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ لما قضى صلاة العيد وخطب الناس . . . مضى إلى النساء ووعظهن وأمرهن بالصدقة . فجعلن يتصدقن من حليهن ، يلقين في ثوب بلال من أقرطتهن وخواتمهن .^(٨٥)

-
- (٨٣) ابن منظور، اللسان، ج-١٢، ص ١٦٣-١٦٤ . وانظر عن الخواتم ما كتبه صاحب هذا البحث بعنوان: «الخواتم الإسلامية في القرنين الأول والثاني الهجريين»، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، الآداب والعلوم الإنسانية، ٢م (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م)، ص ٤٧-٦٩ .
- (٨٤) الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص ١٤٢٠ .
- (٨٥) مسلم، صحيح، ج-٢، ص ٦٠٣-٦٠٤ ؛ ابن حنبل، المسند، ج-٣، ص ٣١٤، ٣١٨ ؛ الدارمي، سنن، ج-١، ص ٤٥٨ .

وجاء في رواية عن ابن عباس رضي عنهما أن النبي ﷺ في يوم عيد وعظ النساء وأمرهن بالصدقة. فجعلت المرأة تلقي الخرص والخاتم والشيء. (٨٦)

والروايات السابقة لا تفصح عن ماهية تلك الخواتم، أخواتم ذهب أم فضة أم غير ذلك من المعادن. ولكن هناك روايات أخرى تتحدث عن خواتم الذهب؛ قالت عائشة رضي الله عنها: قدمت على النبي ﷺ حلية من عند النجاشي أهداها له، فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي. . . ثم دعا أمانة بنت أبي العاص - ابنة ابنته زينب - فقال: «تحلي بهذا يا بنية.» (٨٧) وجاء أيضا أن عائشة رضي الله عنها كانت تتحلى بخواتم من ذهب. (٨٨)

ويجوز أن يكون الخاتم صدقا ففي حديث الرأة التي وهبت نفسها لرسول الله ﷺ ولم يكن له بها حاجة. قال رجل من أصحابه: زوجنيها. فقال له الرسول ﷺ: «عندك شيء تصدقها؟» قال: لا، قال: اذهب فالتمس ولو خاتما من حديد. (٨٩)

ومما سبق نستنتج أن الخاتم من حلية اليدين وبالأذات الأصابع، ويتحلى به الرجال والنساء على حد سواء، وإن كان من غير المستبعد أن خواتم النساء تختلف من حيث الشكل عن خواتم الرجال. والخاتم يتخذ من الحديد وهو أدنى الخواتم قيمة كما يتخذ من الذهب والفضة وسوى ذلك من المعادن.

٣ - السَّوَار

«والسَّوَار: سِوَارُ الْمَرْأَةِ؛ وَالْجَمْعُ أَسْوَرَةٌ، وَجَمْعُ الْجَمْعِ أَسَاوِرَةٌ. . . وَسَوَّرْتُهُ، أَي أَلْبَسْتُهُ السَّوَارَ، فَتَسَوَّرَةٌ.» (٩٠)

(٨٦) مسلم، صحيح، ج٢، ص٦٠٢؛ ابن حنبل، المسند، ج١، ص٢٢٠؛ ابن ماجه، سنن، ج١، ص٤٠٦، ٤٠٩.

(٨٧) أبو داود، سنن، ج٤، ص٩٣؛ ابن ماجه، سنن، ج٢، ص١٢٠٢.

(٨٨) البخاري، صحيح، ج٥، ص٢٢٠٦.

(٨٩) البخاري، صحيح، ج٥، ص٢٢٠٤.

(٩٠) الجوهري، الصحاح، ج٢، ص٦٩٠؛ وانظر: الأزهرى، تهذيب اللغة، ج١٣، ص٥١؛ وابن منظور، اللسان، ج٤، ص٣٨٧-٣٨٨.

والسوار من حلية أهل الجنة، وهو يكون من ذهب ومن فضة كما يكون من اللؤلؤ. وجاء القرآن الكريم على ذكر كل هذه الأنواع، وبين أنها من حلية أهل الجنة. فقال تعالى: ﴿ وَخَلُّوا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ ﴾ [سورة الإنسان، آية ٢١]. وقال: ﴿ يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ ﴾ [سورة الكهف، آية ٣١]. وقال تعالى: ﴿ يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا ﴾ [سورة الحج، آية ٢٣].

وجاء في الحديث عن أسماء بنت يزيد أنها كانت تحضر النبي ﷺ مع النساء فأبصر رسول الله امرأة عليها سواران من ذهب. فقال لها: «أيسرك أن يسورك الله سوارين من نار.»^(٩١) وجاء عنه ﷺ قوله: «ومن أحب أن يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره سوارا من ذهب، ولكن عليكم بالفضة فالعبدوا بها.»^(٩٢) واشترى رسول الله ﷺ لابنته فاطمة سوارين من عاج.^(٩٣)

يظهر مما تقدم أن السوار من حلية النساء، وأنه يكون من ذهب ومن فضة كما يكون العاج. وربما يكون العاج أرخص أنواع الأسورة. ومن المحتمل كذلك أن تكون أسورة الذهب والفضة من صناعات المدينة، وقد تكون أساور العاج مما يجلب من خارجها.

(٩١) ابن حنبل، المسند، ج٦، ص ٤٥٥؛ وجاء في مصدر آخر أن امرأتين أتتا رسول الله ﷺ وفي أيديهما سواران من ذهب؛ انظر: الترمذي، سنن، ج٣، ص ٢٠-٢١، وفي رواية ثانية، أن امرأتين يانيتين أتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي أيديهما سواران من ذهب، انظر: ابن زنجويه، الأموال، ج٣، ص ٩٧٣، وقارن النسائي، سنن، ج٨، ص ١٥٩. وانظر ما جاء عن نسخ مثل هذه الأحاديث، بحديث «إن هذين حرام على ذكور أمتي، حل لإناثهم.» أسماء بنت يزيد الأنصارية: ذكر ابن عبد البر أنها أسماء بنت زيد بن السكن، من المبيعات وابنة عمة معاذ بن جبل، تكنى أم عامر. كانت من ذوات العقل والدين. روت عن النبي صلى الله عليه وسلم بعض أحاديثه؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ج٤، ص ٢٣٧-٢٣٨؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ج٤، ص ٤٧١.

(٩٢) أبو داود، سنن، ج٤، ص ٩٣.

(٩٣) أبو داود، سنن، ج٤، ص ٨٧؛ ابن حنبل، المسند، ج٥، ص ٢٧٥.

٤ - الفَتْخَة

قال ابن الأعرابي: «الفَتْخَة: الخَاتَمُ، وجمعها فَتَخٌ. وأنشد:

يسقط منه فتخي في كُمي

قال: كن النساء يتختمن في أصابع أرجلهن. وقال الليث: الفتوخ: خواتيم بلا فصوص... كأنها حلق. (٩٤) وقال في اللسان: «الفَتْخَة والفَتْخَة: خاتم يكون في اليد والرجل بفص وغير فص؛ وقيل: هي الخاتم أيا كان؛ وقيل: هي حلقة تلبس في الإصبع كالخاتم... وقيل: الفتخة حلقة من فضة لا فص فيها فإذا كان فيها فص فهي الخاتم. (٩٥)

والإشارة إلى الفتخة في مصادر هذه الدراسة ليست بالقليلة، وسنورد هنا البعض منها. روى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه شهد صلاة عيد الفطر مع رسول الله ﷺ وأن النبي أمر النساء بالصدقة فجعلت المرأة تلقي فتخها، وبلال باسط ثوبه. (٩٦)

كما روى ابن عباس رضي الله عنهما أنه شهد صلاة عيد الفطر مع النبي ﷺ وأنه حث النساء على الصدقة فجعلن الفَتْخَ والخواتيم في ثوب بلال. (٩٧) وجاء في رواية ثوبان مولى رسول الله ﷺ أن ابنة هبيرة دخلت على رسول الله ﷺ وفي يدها خواتيم من ذهب يقال لها الفَتْخ، فجعل رسول الله ﷺ يقرع يدها بَعْصِيَّة كانت معه. (٩٨)

ويبدو من هذه الرواية أن ثوبان رضي الله عنه لم يهتم كثيرا بالتفريق بين الخواتم والفتخ إلا من حيث الحجم. ومع ذلك فإنه يمكن اعتبار قول ثوبان حجة على اللغويين فقد يكونون أخطأوا التعريف. حيث ينص التعريف اللغوي عندهم للفتخة: أنها حلقة بدون فص فإذا كانت بفص فإنها خاتم.

(٩٤) الأزهرى، تهذيب اللغة، ج٧، ص٣٠٩.

(٩٥) ابن منظور، اللسان، ج٣، ص٤٠؛ وقارن: الجوهري، الصحاح، ج١، ص٤٢٨.

(٩٦) مسلم، صحيح، ج٢، ص٦٠٣؛ ابن حنبل، المسند، ج٣، ص٢٩٦.

(٩٧) البخاري، صحيح، ج٥، ص٢٢٠٦؛ مسلم، صحيح، ج٢، ص٦٠٢.

(٩٨) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٥٧٨؛ النسائي، سنن، ج٨، ص١٥٨.

ومن رواية أخرى يتبين أن بعض أزواج النبي كن يتحلين بالفتخ، قالت عائشة رضي الله عنها: دخل على رسول الله ﷺ فرأى في يدي فتحات من ورق، فقال: «ما هذا يا عائشة؟» (٩٩)

ويمكن إجمال القول إن الفتخة حلقة قد تكون من فضة أو ذهب بدون فص، ويمكن أن تلبسها المرأة في أصابع يديها أو في أصابع قدميها في بعض الأحيان وأن الفرق بينها وبين الخاتم هو الفص، فإذا كانت بفص فهي خاتم وإلا فهي الفتخة. ومن الطريف أن نذكر أن النساء في بلاد نجد وحتى الماضي القريب كن يطلقن على بعض أنواع حلق الأصابع مسمى الفتخة.

٥ - القُلب

«القُلب من الأسورة ما كان قلداً واحداً. ويقولون سِوارُ قُلب» (١٠٠) وفي تعريف أكثر اقتضاباً وتحديدًا «القلب؛ بالضم: سِوار المرأة.» (١٠١)

ولم تشر مصادر الحديث التي بين أيدينا إلى القلب إلا نادراً، فقد حدث ثوبان أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ حلت الحسن والحسين قلبين من فضة. (١٠٢) وقالت أسماء بنت يزيد: إن رسول الله ﷺ جمع نساء المسلمين للبيعة . . . وفي النساء حالة لها عليها قلبان من ذهب وخواتيم من ذهب. (١٠٣)

(٩٩) أبو داود، سنن، ج ٢، ص ٩٦. وجاء في رواية أخرى لعائشة: «فرأى في يدي فتحات من ورق» انظر: ابن زنجويه، الأموال، ج ٣، ص ٩٧٣-٩٧٤.

(١٠٠) الأزهرى، تهذيب اللغة، ج ٩، ص ١٧٤؛ وقارن: الجوهرى، الصحاح، ج ١، ص ٢٠٤؛ والمقصود بقوله قلداً واحداً أي ما كان مفتولا من طاق واحد. انظر: الجوهرى، الصحاح، ج ١، ص ٢٠٤، أسفل الحاشية.

(١٠١) الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص ١٦٣.

(١٠٢) أبو داود، سنن، ج ٤، ص ٨٧؛ ابن حنبل، المسند، ج ٥، ص ٢٧٥.

(١٠٣) ابن حنبل، المسند، ج ٦، ص ٤٥٤.

والقلب مما تتصدق به المرأة في بعض الأحيان، حدث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ صلى في يوم عيد ركعتين ثم مال على النساء ومعه بلال، فوعظهن وأمرهن أن يتصدقن فجعلت المرأة تلقي القلب والحرص. (١٠٤)

يفهم مما سبق أن القلب نوع من الأسورة وأنه من حلية النساء، وأن الأطفال يمكن أن يتحلوا به، وأنه يمكن أن يتخذ من الفضة كما يتخذ من الذهب. ولم تفصح التعريفات اللغوية ولا روايات الحديث عن الفرق بين القلب والسوار الذي تقدم الحديث عنه.

٦ - الْمَسْك

«الْمَسْك: الذَّيْل (١٠٥) من العاج كهيئة السَّوار تجعله المرأة في يديها. فذلك المسك. والذيل: القرون. فإن كان من عاج فهو مسك وعاج ووقف. وإذا كان من ذبل فهو مسك لا غير.» (١٠٦) وجاء في مصدر آخر: «المسك: وبالفتحريك: الذيل والأسورة والخلخال من القرون والعاج.» (١٠٧)

ومعلوماتنا عن المسك شحيحة جداً. جاء عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ رأى عليها مسكتي ذهب. فقال لها: «ألا أخبرك بما هو أحسن من هذا. لو نزعنا هذا وجعلنا مسكتين من ورق ثم صفرتهما بزعفران كانت حسنتين.» (١٠٨)

وجاءت امرأة من أهل اليمن إلى رسول الله ﷺ وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب. (١٠٩)

(١٠٤) البخاري، صحيح، ج٢، ص ٥٢٠.

(١٠٥) الذيل: جلد السلحفاة البحرية أو البرية أو عظام دابة برية، تتخذ منها الأسورة والأمشاط، والامتشاط بها يخرج الصبثان؛ انظر: الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص ١٢٩٤.

(١٠٦) الأزهري، تهذيب اللغة، ج ١٠، ص ٨٦؛ ابن الأثير، النهاية، ج ٤، ص ٣٣١؛ ابن منظور، اللسان، ج ١٠، ص ٤٨٦-٤٨٧.

(١٠٧) الجوهري، الصحاح، ج ٤، ص ١٦٠٨؛ الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص ١٢٣٠.

(١٠٨) النسائي، سنن، ج ٨، ص ١٥٩. وجاء عند ابن الأثير أنه رأى على عائشة مسكتين من فضة؛ انظر: ابن الأثير، النهاية، ج ٤، ص ٣٣١. كما جاء في مصدر آخر قوله: أتت امرأة من أهل اليمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها، في يدها مسكتان من ذهب؛ انظر: ابن سلام، الأموال، ص ٤٤٤.

(١٠٩) أبو داود، سنن، ج ٢، ص ٩٥؛ النسائي، سنن، ج ٥، ص ٣٨.

ومن اللافت للنظر وجود تناقض، إذ تنص التعريفات السابقة على أن المسك يتخذ من العاج أو الذبل، بينما الروايات تشير هنا إلى المسك المصنوع من الذهب والفضة. والروايات السابقة لا تبين لنا مكان صناعة هذا النوع من الحلي، كما أنها في الوقت ذاته لا تفصح لنا عن أثانها.

والسؤال هو: إذا كان المسك من عاج أو ذبل فماذا يمكن أن يطلق على هذا النوع من الحلي والمسمى في الروايات المتقدمة مسكا؟ ومن الملاحظ عدم التوافق بين التعريف اللغوي للمسك ونصوص الحديث مما يجعل المرء يشك في دقة تعريف المسك.

رابعاً: حلية القدم

١ - الجرس أو الجللجل

«الجرس: الذي يُضرب . . . وأجرس الحلي إذا صوت كصوت الجرس، وقال العجاج:

تسمع للحلي إذا ما وسوسا وارتج في أجيادها وأجرسا»^(١١٠)

وجاء في مصدر آخر، أن الجرس: «هو الجُلْجُل الذي يُعلق على الدواب . . . وقيل: الجرس الذي يُعلق في عنق البعير.»^(١١١)

ومصادر الحديث التي بين أيدينا تمدنا بطائفة من الأحاديث النبوية التي تشير إلى الجرس، فحين سئل النبي عليه الصلاة والسلام كيف يأتيك الوحي؟ أجاب قائلاً: «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس.»^(١١٢)

وروى أبوهريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس.»^(١١٣) وفي رواية أخرى لأبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الجرس مزامير

(١١٠) الأزهري، تهذيب اللغة، جـ ١٠، ص ٥٧٩؛ ابن منظور، اللسان، جـ ٦، ص ٣٦.

(١١١) ابن منظور، اللسان، جـ ٦، ص ٦.

(١١٢) البخاري، صحيح، جـ ١، ص ٤.

(١١٣) مسلم، صحيح، جـ ٣، ص ١٦٧٢؛ الترمذي، سنن، جـ ٤، ص ٢٠٧؛ الدارمي، سنن، جـ ٢، ص ٣٧٤. ويعلق ابن الأثير على هذا الحديث بقوله: «قيل إنما كرهه لأنه يدل على أصحابه بصوته. وكان عليه السلام يجب ألا يعلم العدو به حتى يأتيهم فجأة. وقيل غير ذلك.» ابن

الأثير، النهاية، جـ ١، ص ٢٦١.

الشيطان .»^(١١٤) والأحاديث في هذا الباب كثيرة وليس من المفيد الإتيان عليها جميعها .
والمهم في هذا المجال هو الجرس الذي يتخذ حلية . فقد قال علي بن سهل إن ابن
الزبير أخبره أن مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير إلى عمر بن الخطاب وفي رجلها أجراس ،
فقطعها عمر ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن مع كل جرس شيطانا .»^(١١٥)
وحين جيء إلى عائشة رضي الله عنها بجارية عليها جلاجل يصوتن ، قالت : لا تدخلنها
على إلا أن تقطعوا جلاجلها . سمعت رسول الله ﷺ يقول : «لا تدخل الملائكة بيتا فيه
جرس .»^(١١٦)

وفي الرواية الأخيرة جمع بين الجرس والجلاجل ؛ فهل الجلاجل اسم مرادف لمسمى
الجرس ؟ جاء في تعريف ابن منظور للجرس أنه الجللجل الذي يعلق على الدواب .^(١١٧) وإذا
قبل المرء بهذا التعريف فهل يمكن القول إن الجرس والجلجل من الحلي التي يشترك في
استعمالها الإنسان والحيوان ؟ أقول ربما كان الأمر كذلك . وليس من المستبعد أن الجلاجل
والأجراس التي تتحلى بها النساء تختلف من حيث الشكل عن التي تعلق على الدواب
والمعلومات التي بين أيدينا لا تدلنا على المواد التي تصنع منها الجلاجل والأجراس .

٢ - الحجل

قال الليث : «الحَجْل والحِجْل لغتان ، وهو الخلخال ، قال : وحجلا القيد :
حلقته . . . والحِجْل : الخلخال ؛ وجمعه حجول ، ونحو ذلك .»^(١١٨)
ولم يرد في مصادرنا عن النبي ﷺ إشارة إلى الحجل . ولكن جاء عن ابن عباس رضي
الله عنهما أن رجلا ظاهر امرأته . فغشيها قبل أن يُكْفِرَ . فأتى النبي ﷺ فذكر له ذلك .

(١١٤) مسلم ، صحيح ، ج-٣ ، ص ١٦٧٢ .

(١١٥) أبو داود ، سنن ، ج-٤ ، ص ٩١-٩٢ .

(١١٦) ابن حنبل ، المسند ، ج-٦ ، ص ٢٤٢ ؛ أبو داود ، سنن ، ج-٤ ، ص ٩٢ .

(١١٧) ابن منظور ، اللسان ، ج-٦ ، ص ٣٦ . ويذكر الجوهري أن الجللجل واحد الجلاجل وصوته

الجلجلة ، الصحاح ، ج-٤ ، ص ١٦٥٩ . كما يذكر ابن منظور في موضع آخر أن الجللجل :

معروف واحد الجلاجل والجلجل : الجرس الصغير ، اللسان ، ج-١١ ، ص ١٢٢ .

(١١٨) الأزهري ، تهذيب اللغة ، ج-٤ ، ص ١٤٤ ؛ الجوهري ، الصحاح ، ج-٤ ، ص ١٦٦٦ ؛ ابن

منظور ، اللسان ، ج-١١ ، ص ١٤٥ .

فقال: «ما حملك على ذلك؟» قال: يا رسول الله! رأيت بياض حجليها في القمر، فلم أملك نفسي أن وقعت عليها. فضحك رسول الله ﷺ وأمره ألا يقربها حتى يكفر. (١١٩)

ويفهم من ظاهر هذه الرواية أن الرجل ربما كان يكنى ببياض حجليها عن ساقها وهي موضع الحجول. أو أنه ربما كان يتحدث صراحة عن الحجول وهي حلي المرأة التي تجعلها في ساقها. ويظهر أن تلك الحجول كانت من فضة حيث إن ضوء القمر عكس بياضها الشديد.

وليس لدينا هنا ما يفيد عن المواد التي تصنع منها الحجول، هل تصنع من الذهب أو الحديد مثلاً أو أنها تصنع من الفضة فقط؟ الرواية الوحيدة التي سقناها آنفاً لا تجيب عن هذه التساؤلات.

٣- الخَدَمَة

«الخَدَمَة: سيرٌ غليظ محكم — مثل الحلقة — يُشدُّ في رُسْع البعير، ثم يُشدُّ إليها سرائح نعلها (وجمعها خِدامٌ) ويُسمى الخلخال: خَدَمَةً بذلك. . . وأصل الخدمة: الحلقة المستديرة المحكمة ومنه قيل للخلائيل خدام — وأنشد:

كان منا المطاردون على الأخرى إذا أبدت العذارى الخداما» (١٢٠)

وجاء عند الجوهري ما يوضح صفة الخدمة فهو يقول: «... وبه سمي الخلخال خدمة، لأنه ربما كان من سيور يُركَّب فيها الذهب والفضة، والجمع خِدامٌ.» (١٢١)

وجاء في الحديث النبوي إشارات قليلة إلى الخدمة، منها: ما رواه أبو بردة بن نيار رضي الله عنه قال: إن النبي ﷺ قال: «يا معشر النسوان تصدقن، الصدقة خير لكن.» قال: فما رأيت يوماً قط أكثر خدمة مقطوعة وقلادة وقرطاً من ذلك اليوم. (١٢٢)

(١١٩) ابن ماجه، سنن، ج١، ص ٦٦٦-٦٦٧.

(١٢٠) الأزهري، تهذيب اللغة، ج٧، ص ٢٩١-٢٩٢.

(١٢١) الجوهري، الصحاح، ج٥، ص ١٩٠٩.

(١٢٢) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص ٢٨٢-٢٨٣؛ أبو بردة: هو أبو بردة بن نيار، واسمه هانيء بن

نيار، وقيل الحارث بن عمرو. شهد بدرًا وسائر المشاهد. توفي في أول خلافة معاوية بن أبي

سفيان؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ج٤، ص ١٧-١٨.

وكتبت قريش إلى اليهود بعد معركة بدر^(١٢٣) تطلب منهم النصرة، وتشير في كتابها إلى الخدمة، تُكنى بها عن النساء، فتقول: «إنكم أهل الحلقة والحصون وإنكم لتقاتلن صاحبنا أو لنفعلن كذا وكذا ولا يحول بيننا وبين خدم نساءكم شيء.»^(١٢٤)
وأشار أنس بن مالك رضي الله عنه في روايته عن يوم أحد^(١٢٥) إلى الخدمة فقال: «ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وأنها لمشمرتان أرى خدم سوقهما تنقزان القرب على متونهما.»^(١٢٦)

مما تقدم يظهر أن الخدمة ضرب من الخلاخيل، وأن بعض أنواعه ربما كان من سيور يركب فيها الخرز والفضة وكانت بعض النساء في عهد رسول الله ﷺ يتصدقن بخدامهن.

٤ - الخُلُخَال

«الخُلُخَالُ: الذي تلبسه المرأة. والمُخْلَخَلُ: موضع الخلخال من الساق.»^(١٢٧) وجاء في الحديث النبوي عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، قد ظاهر من امرأته فوقع عليها. فقال: «يا رسول الله! إني ظاهرت من امرأتي فوقعت عليها قبل أن أكفر. قال: ما حملك على ذلك يرحمك الله! قال: رأيت خلخالها في ضوء القمر.»^(١٢٨)

(١٢٣) عن معركة بدر، انظر: ابن هشام، السيرة، ج-٢، ص ٢٥٧-٣٧٤؛ محمد بن عمر الواقدي، المغازي، تحقيق مارسدن جونز، ط-٣ (بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٤هـ)، ج-١، ص ١٩-١٧٢.

(١٢٤) أبو داود، سنن، ج-٣، ص ١٥٦.

(١٢٥) عن معركة أحد، انظر: ابن هشام، السيرة، ج-٣، ص ٦٤-١٣٥؛ الواقدي، المغازي، ج-١، ص ١٩٩-٣٣٤.

(١٢٦) البخاري، صحيح، ج-٤، ص ١٤٩٠-١٤٩١، وفي رواية مسلم: تنقلان القرب على متونهما، والمقصود بالسوق هنا: جمع ساق انظر: مسلم، صحيح، ج-٣، ص ١٤٤٣.

(١٢٧) الأزهري، تهذيب اللغة، ج-٦، ص ٥٧٢؛ الجوهري، الصحاح، ج-٤، ص ١٦٨٩؛ ابن منظور، اللسان، ج-١١، ص ٢٢١.

(١٢٨) الترمذي، سنن، ج-٣، ص ٤٩٤؛ النسائي، سنن، ج-٦، ص ١٦٧.

وفي حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما عن يوم أحد يشير إلى الخلخال فيقول: «فلما لقيناهم — أي المشركين — هربوا حتى رأيت النساء يشتددن في الجبل، رفعن عن سوقهن، قد بدت خلاخلهن». ^(١٢٩) وفي رواية أخرى قال: «فأنا والله رأيت النساء يشتددن، قد بدت خلاخلهن وأسوقهن رافعات ثيابهن». ^(١٣٠)

الروايات السابقة تبين أن الخلخال من حلية النساء وأن موضعه الساق وأن النساء في أيام النبي ﷺ كن يتحلين به. والروايات السابقة لم تبين لنا مدى التداخل بين الخلخال والحجل والخدمة؟

٥ - الوَضَح

«الأَوْضَاحُ: حليٌّ من الدراهم الصّحاح». ^(١٣١) وفي مصدر آخر: «الْوَضَحُ: حَلِيٌّ مِنْ فُضَّةٍ، وَالْجَمْعُ أَوْضَاحٌ، سَمِيَ بِذَلِكَ لِبَيَاضِهَا... وَقِيلَ الْوَضَحُ: الْخُلْخَالُ فَخُصَّ». ^(١٣٢)

وجاء في الحديث عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: كنت ألبس أوضاحاً من ذهب. فقلت: «يا رسول الله أكنز هو؟» فقال: «ما بلغ أن تؤدي زكاته فزكى فليس بكنز». ^(١٣٣) وجاء في رواية أن جارية خرجت بالمدينة وعليها أوضاح فرماها يهودي بحجر. ^(١٣٤) وفي رواية أخرى أكثر تفصيلاً يقول فيها أنس بن مالك رضي الله عنه: خرجت جارية عليها أوضاح فأخذها يهودي فرضخ رأسها بحجر وأخذ ما عليها من الحلي. ^(١٣٥)

(١٢٩) البخاري، صحيح، جـ ٤، ص ١٤٨٦.

(١٣٠) البخاري، صحيح، جـ ٣، ص ١١٠٥.

(١٣١) الجوهري، الصحاح، جـ ١، ص ٤١٦؛ وقارن: الأزهرى، تهذيب اللغة، جـ ٥، ص ١٥٧.

(١٣٢) ابن منظور، اللسان، جـ ٢، ص ٦٣٦؛ وقارن: الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص ٣١٥؛

والصّحاح بالفتح بمعنى الصّحيح، أي الخالي من العيب؛ ابن الأثير، النهاية، جـ ٣، ص ١٢.

(١٣٣) أبوداود، سنن، جـ ٢، ص ٩٥.

(١٣٤) البخاري، صحيح، جـ ٦، ص ٢٥٢١، ٢٥٢٢؛ النسائي، سنن، جـ ٨، ص ٢٢.

(١٣٥) الترمذي، سنن، جـ ٤، ص ١٥.

كما سبق يظهر أن الأوصاح حلية للنساء تتخذ من الفضة وأنها سميت بذلك لشدة بياضها، وقيل هي الخلخال على وجه الخصوص. ولكن حديث أم سلمة المتقدم يشير إلى أنها كانت تلبس أوصاحا من ذهب. وهذا يدعو إلى النظر في سلامة التعريف اللغوي بقصره الوضع على الفضة.

ومن الملاحظ أن الروايات المتقدمة لا تذكر شيئاً عن الفرق بين الأوصاح والخلال وهي كلها من حلية القدم.

خامساً: أنواع متفرقة من الحلى

١ - الجُمَانَة

«الجُمَانُ من الفضة يُتخذُ أمثال اللؤلؤ»^(١٣٦) وفي مصدر آخر: «الجُمَانَةُ: حبة من الفضة كالدرّة، وجمعها جمان»^(١٣٧) والجمان في تعريف آخر، هو: «اللؤلؤ الصغار. وقيل حَبٌّ يُتخذُ من الفضة أمثال اللؤلؤ»^(١٣٨) وجاء في اللسان أن الجمان: «هناءٌ تُتخذُ على أشكال اللؤلؤ من فضة، فارسي معرب، واحده جُمَانَة»^(١٣٩).

وفي الحديث أن النبي ﷺ إذا أنزل عليه الوحي يتحدر منه مثل الجمان من العرق.^(١٤٠)

وقالت أسماء بنت يزيد الأنصارية رضي الله عنها: أن النبي ﷺ خاطب النساء ذات يوم قائلاً: «ما على إحداكن أن تتخذ قرطين من فضة، وتتخذ لها جمانتين من فضة فتدرجه بين أناملها بشيء من زعفران فإذا هو كالذهب يبرق»^(١٤١).

(١٣٦) الأزهري، تهذيب اللغة، ج ١١، ص ١٢٧.

(١٣٧) الجوهري، الصحاح، ج ٥، ص ٢٠٩٢.

(١٣٨) ابن الأثير، النهاية، ج ١، ص ٣٠١.

(١٣٩) ابن منظور، اللسان، ج ١٣، ص ٩٢.

(١٤٠) البخاري، صحيح، ج ٢، ص ٩٤٥.

(١٤١) ابن حنبل، المسند، ج ٢، ص ٥٤.

وفي رواية أخرى لأسماء، أن رسول الله ﷺ قال يوماً للنساء: «أما تستطيع إحداكن أن تجعل طوقاً من فضة وجمانة من فضة ثم تخلقه بزعفران فيكون كأنه من ذهب.»^(١٤٢)

فالأحاديث النبوية هنا تربط بين الجمان والذهب، إذ يحث النبي ﷺ النساء على اتخاذها من فضة مع طلائها بالزعفران لتشابه الذهب. وتعريفات أهل اللغة وروايات الحديث لم تبين ما صفة حلية الجمان، فهي ضرب من القلائد والعقود؟ أم من الأقراط والخروص؟ أم من الأساور ونحوها؟

وباختصار: أمن حلية اليدين كان الجمان أم الجيد أم القدمين؟ المعلومات السابقة لا تقدم إجابة شافية عن هذه التساؤلات.

٢ - الخرز

قال الليث: «الْخَرْزُ، فُصُوصٌ مِنْ جَيْدِ الْجَوْهَرِ، وَرَدِيئُهُ مِنَ الْحَجَارَةِ.»^(١٤٣) وفي مصدر آخر: «الْخَرْزَةُ: مُحْرَكَةٌ، الْجَوْهَرِ، وَمَا يُنْظَمُ... وَخُرَزَاتِ الْمَلِكِ: جَوَاهِرُ تَاجِهِ.»^(١٤٤)

وأشار الرسول ﷺ إلى الخرز قائلاً: «الآيات خرزات منظومات في سلك، فإن يقطع السلك يتبع بعضها بعضاً.»^(١٤٥)

وتوفي رجل يوم حنين،^(١٤٦) فقال رسول الله ﷺ: «إن صاحبكم قد غل في سبيل الله.» قال: ففتشنا متاعه فوجدنا خرزات من خرز يهود ما تساوي درهمين.^(١٤٧)

(١٤٢) ابن حنبل، المسند، ج٦، ص ٤٦٠.

(١٤٣) الأزهري، تهذيب اللغة، ج٧، ص ٢٠١.

(١٤٤) الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص ٦٥٦.

(١٤٥) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص ٢١٩.

(١٤٦) حنين: حدثت غزوة حنين في السنة الثامنة من الهجرة، أي بعد أحداث فتح مكة مباشرة؛ انظر:

ابن هشام، السيرة، ج٤، ص ص ٨٠-١٢٠؛ الواقدي، المغازي، ج٣، ص ص ٨٨٥-

٩٢٢.

(١٤٧) مالك، الموطأ، ج٢، ص ص ٤٥٨-٤٥٩.

وفي رواية أخرى يبدو أنها تكرر للأولى يقول فيها: توفي رجل من أشجع بخير. . . فالتمسوا في متاعه، فإذا خرزات من خرز يهود ما تساوي درهمين. ^(١٤٨) والخرز يدخل في تكوين القلائد والعقود. ^(١٤٩) وقالت عائشة رضي الله عنها: إن النبي ﷺ أتى بظبية فيها خرز فقسمها للحرّة والأمة. ^(١٥٠)

الروايتان السابقتان تشيران إلى ارتباط الخرز باليهود وكأنها توحيان أن اليهود يختصون بصناعة نوع معين من الخرز، ومن المتعذر علينا معرفة جودته، ولكن البعض منه حسب تصريح الروايات ما يساوي درهمين وهذا لا ينفي أن يكون هناك خرز بالغ النفاسة مرتفع الثمن.

الخاتمة

مما سبقت دراسته نجمل القول بأن الحلية النسوية بأنواعها الذهبية والفضية وما سوى ذلك من خرز ونحوه كانت شائعة في عصر الرسول ﷺ. ويظهر من بعض الروايات أن الرسول ﷺ لم يكن بادیء الأمر يحب حلية الذهب، وكان يحث النساء على حلية الفضة ويرغبهن في تصغيرها بالزعفران لتشابه الذهب. وفي مرحلة تالية رخص الرسول ﷺ للنساء دون الرجال التحلي بالذهب وقال: «إن هذين حرام على ذكور أمتي، حل لإنائهم»، وكان بهذا الحديث يشير إلى الذهب والحريير. فأقبلت النساء على التحلي بالذهب بعد أن كن يتحرجن من ذلك. ولبسنه في أعناقهن وأيديهن وأقدامهن. وقد صنفت الحلية التي انطوت عليها ثنايا البحث هنا إلى خمس فئات:

الأولى: حلية الأذن؛ مثل القرط، والخرص والتومة.

الثانية: حلية الجيد والصدر مثل السخاب، والسلسلة، والعقد، والقلادة،

والطوق، والوشاح.

(١٤٨) ابن ماجه، سنن، ج-٢، ص ٩٥٠؛ وانظر: ابن حنبل، المسند، ج-٤، ص ١١٤.

(١٤٩) انظر: القلادة والعقد. وقد نظم قوم عبدالله بن أبي المنافق الحرز ليتوجوه ثم يملكوهم عليهم حين

قدم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إلى المدينة، انظر: ابن هشام، السيرة، ج-٢، ص ٢٣٤.

(١٥٠) أبو داود، سنن، ج-٣، ص ١٣٦. والمقصود بالظبية هنا جراب صغير عليه شعر، وقيل: شبه

الخزيطة والكيس.

الثالثة: حلية اليد؛ مثل الحلقة، والخاتم، والسوار، والفتخة، والقلب، والمسك.
 الرابعة: حلية القدم؛ مثل الجرس، والحجل، والخدمة، والخلخال والوضح.
 الخامسة: أنواع متفرقة من الحلي، مثل الجمانة والخرز.
 أما من حيث المادة التي تصنع منها حلية النساء فتتقسم في غالبها إلى ثلاثة أقسام:
 الذهب والفضة والخرز.

وربما لاحظ القارئ أنه في الوقت الذي تحدثت فيه مصادر الحديث عن المواد التي تصنع منها الحلية وأهمها في ذلك الحين الذهب والفضة، إلا أنها لم تشر إلى أماكن وجود تلك المواد. وهذا يقود المرء إلى افتراض أن المعادن الثمينة المنتشرة في إقليم الحجاز وما جاوره من الأقاليم كنجد كانت وراء ازدهار صناعة الحلي، ومن تلك المعادن على سبيل المثال: معدن بني سليم،^(١٥١) نسبة إلى القبيلة التي يقع في موطنها، وهو معدن ذهب. ومعادن القبلية، وهي معادن ذهب أقطعها رسول الله ﷺ لبلال بن الحارث المزني.^(١٥٢) ومن معادن الذهب كذلك معدن حليت،^(١٥٣) ويقع في حمى ضرية وكان كثير الذهب. ويعتبر بحران^(١٥٤) من المعادن المشهورة بالذهب أيضاً، ويقع بناحية الفرع على الطريق بين مكة والمدينة.

(١٥١) انظر: الحسن بن أحمد الهمداني، كتاب الجوهريتين، تحقيق حمد الجاسر وملحق به التعدين والمعادن في جزيرة العرب من تأليف حمد الجاسر، ط ١ (الرياض: المطابع الأهلية، ١٤٠٨هـ)، ص ٨٨؛ وانظر ما كتبه عنه الجاسر مفصلاً في البحث المرفق، التعدين والمعادن، ص ٣٦٢-٣٧٢. ومن الرواد الغربيين الذين كتبوا عن المعادن في بلاد العرب، موريتس B. Moritz في مقالة ترجمها عن الألمانية إلى العربية أمين رويحة بعنوان «المعادن في البلاد العربية القديمة»، مجلة العرب، ج ٧، س ٢ (محرم ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٩م)، ص ٥٨٠-٥٩٠.

(١٥٢) الجاسر، التعدين، ص ٤٠١-٤٠٢؛ بلال بن الحارث المزني: من أهل المدينة، أقطعه رسول الله ﷺ العقيق، وكان صاحب لواء مزينة يوم الفتح، وتوفي في سنة ٦٠هـ؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ج ١، ص ١٦٤.

(١٥٣) الجاسر، التعدين، ص ٣٥٢.

(١٥٤) الجاسر، التعدين، ص ٣٣٥-٣٣٦.

أما معدن الفضة، فكان المشهور منه معدن أبرق خرب، ويقع في حمى ضرية وهو غزير الإنتاج،^(١٥٥) وكذلك معدن الأحسن.^(١٥٦)

وكما أغفلت المصادر الحديثة التطرق إلى مصادر الذهب والفضة أو معادنها بتعبير أصح، فقد أغفلت كذلك الإشارة إلى من يقوم بتصنيع تلك المعادن وتحويلها إلى حلي فضية كانت أو ذهبية.

ويظهر من بعض المصادر التاريخية الموثوقة أن بعض قبائل اليهود في المدينة كانوا هم سادة هذه الصناعة وعلى الأخص بنو قينقاع، يقول عنهم ابن سعد: وكانوا أشجع يهود، وكانوا صاغة.^(١٥٧) وحين هاجهم رسول الله ﷺ وأجلاهم من المدينة بسبب خيانتهم «وجدوا في حصونهم سلاحاً كثيراً وآلة الصياغة».^(١٥٨) ويعلق الطبري على حادثة إجلاء بني قينقاع بقوله: «ولم تكن لهم أراضون، إنما كانوا صاغة، فأخذ رسول الله ﷺ لهم سلاحاً كثيراً وآلة صياغتهم».^(١٥٩)

ومن المؤكد أن يهود بني قينقاع لم يحتكروا هذه الصناعة دون غيرهم من الناس ولكن ربما كانوا من المشهورين بها. وينقل السهمودي عن ابن زبالة (توفي في نهاية القرن الثاني الهجري) أن قرية زهرة الواقعة في ضواحي المدينة كان بها ثلاثمائة صائغ.^(١٦٠) ومع أن هذا الرقم ربما لا يخلو من مبالغة إلا أنه يكشف عن مدى شيوع الصياغة وازدهار سوقها في المدينة آنذاك.

(١٥٥) الجاسر، التعدين، ص ص ٣٣١-٣٣٢.

(١٥٦) الجاسر، التعدين، ص ص ٣٣٢-٣٣٤.

(١٥٧) ابن سعد، طبقات، ج ٢، ص ٢٩.

(١٥٨) الواقدي، المغازي، ج ١، ص ص ١٧٦-١٨٠؛ وانظر عن أحداث هذه الغزوة: ابن هشام،

السيرة، ج ٣، ص ص ٥٠-٥٣.

(١٥٩) محمد بن جرير الطبري، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ٤ (القاهرة:

دار المعارف، د. ت.)، ج ٢، ص ٤٨١.

(١٦٠) السهمودي، وفاء الوفا، ج ٤، ص ص ١٢٢٩-١٢٣٠.

إضافة إلى ما تقدم فإنه يمكن استخلاص النتائج الآتية :

١ - أن المواد التي كانت تتحلّى بها المرأة في ذلك الحين لم تكن بالكثرة على الرغم من وجود أكثر من مسمى للحلية الواحدة .

٢ - يلاحظ بوضوح عدم شيوع الأسماء الأجنبية للحلي في ذلك العصر . وهذا ربما كان صدى لعزلة المجتمع العربي آنذاك عن غيره من المجتمعات .

٣ - إن الاشارات القليلة لأثمان بعض الحلي لا تسمح للدارس بأن يصدر حكماً دقيقاً على المستوى المادي للناس في عصر الرسول ﷺ .

٤ - أما بالنسبة لأثر الدين في إقبال النساء على الحلي فهو واضح جداً في هذه الدراسة ، حيث إننا نجد أن الكثير من النساء المسلمات امتنعن أول الأمر عن استعمال حلية الذهب وذلك نزولاً عند رغبة الرسول ﷺ . لكن في فترة لاحقة وحين نسخت الأحاديث التي تنهى النساء عن حلية الذهب نرى أنهن يقبلن على استخدام تلك الحلية جنباً الى جنب مع حلية الفضة التي طالما رغب بها رسول الله ﷺ النساء وحثهن عليها .

٥ - والملاحظة الأخيرة بهذا الخصوص هي : أنه يكاد يكون من شبه المؤكد أن ما جاءت عليه الدراسة هنا ليس حصراً دقيقاً ولا كلياً لضروب الحلية التي كانت شائعة في العصر النبوي ، بل ربما كانت أكثر من ذلك ، وليس من المستبعد أن تكون هناك تفاصيل أكثر إثارة عن بقية الأنواع الأخرى من الحلي ، لكن المصادر التي ارتضيناها محوراً لهذه الدراسة لم تقدم أكثر مما سبق .

وأخيراً إن الباحث يرجو أن تكون أوجه القصور في هذه الدراسة من الأسباب الوجيهة التي تحرض الدارسين على إعادة البحث في الموضوع بالعودة إلى مصادره الأولية في السنة النبوية الشريفة واستنطاق كوامنها أملاً في بلوغ الهدف المنشود .

مسرد بمفردات الحلية الواردة في البحث

السوار	حلية الأذن
الفتحة	التومة
القلب	الخرص
المسك	القرط
حلية القدم	حلية الجيد والصدر
الجرس والجلجل	السخاب
الحجل	السلسلة
الخدمة	الطوق
الخلخال	العقد
الوضح	القلادة
أنواع متفرقة من الحلية	الوشاح
الجمانة	حلية اليد
الخرز	الحلقة
	الخاتم

**Women's Jewelry in the Time of the Prophet (PBUH)
A Study Taken from the Main Sources of the
Honorable Prophetic Tradition**

Muhammad F. al-Jameel

*Associate Professor, Department of History, College of Arts,
King Saud University, Riyadh, Saudi Arabia*

Abstract. The purpose of this study is to shed light upon women's jewelry used at the time of the Prophet Muhammad (PBUH) so that one can draw an approximate picture for some of the aspects of social life during that period. Such a picture would help to know the material status of the people of that time. Likewise, the effect of Islam on women with regard to the acquisition of jewelry will be one of the concerns of this paper. For the purpose of the study, jewelry has been divided into five groups: ear jewelry; chest and neck jewelry; hand jewelry; feet jewelry and various kinds of other jewelry.

● Guidelines for Authors ●

The Journal of King Saud University

This periodical is a publication of the University Libraries – King Saud University. Its purpose is to provide an opportunity for scholars to publish their scholarly works based on research. The Editorial Board, through Division Editorial Boards, will consider manuscripts from all fields of knowledge. Manuscripts submitted in either Arabic or English. And, if accepted for publication, may not be published elsewhere without the express permission of the Editor-in-Chief.

The following is the manuscript type classification used by the editorial board:

1). **Article:**

An account of an author's work in a particular field. It should contribute new knowledge to the field in which the research was conducted.

2) **Review Article:**

A critical synthesis of the current literature in a particular field, or a synthesis of the literature in a particular field during an explicit period of time.

3) **Brief Article:**

A short article (note) having the same characteristics as an article.

4) **Forum:**

Letters to the Editor,
Comments and responses,
Preliminary results or findings, and
Miscellany.

5) **Book Reviews**

General Instructions

1. **Submission of Manuscripts:**

A typewritten original manuscript (one side only) using A4 size paper, double spaced, along with two copies is required. All pages, including tables and other illustrations, are to be numbered consecutively. Tables, other illustrations, and references should be presented on separate sheets with their proper text position indicated.

2. **Abstracts:**

Manuscripts for articles, review articles, and brief articles require that both Arabic and English abstracts, using not more than 200 words in each version, be submitted with the manuscript.

3. **Tables and other illustrations:**

Tables, figures, charts, graphs and plates should be planned to fit the Journal's page size (12.5 cm × 18 cm). Line drawings are to be presented on high quality tracing paper using black India ink. Copies are not permitted for use as originals. Line quality is required to be uniform, distinct, and in proportion to the illustration. Photographs may be submitted on glossy print paper in either black and white, or color.

4. **Abbreviations:**

The names of periodicals should be abbreviated in accordance with *The World List of Scientific Periodicals* where appropriate, abbreviations rather than words are to be used, e.g., cm, mm, m, km, cc, ml, g, mg, kg, min, %, Fig. etc.

5. **References:**

In general, reference citations in the text are to be identified sequentially. Under the "References" heading at the end of the manuscript all references are to be presented sequentially in MLA entry form.

caused by desire, but sometimes taking other f's in the text are to be enclosed in on-line brackets, e.g., [7]. *Periodical references* are to be presented in the following form: reference number (in on-line brackets []), author's surname followed by a given name and/or initials, the title of the article (in quotation marks), title of the periodical (underlined), volume, number, year of publication (in parenthesis), and pages.

Example:

[7] Hicks, Granville. "Literary Horizons: Gestations of a Bain Child." *Saturday Review*, 45, No. 62 (1962), 2–23.

- b) **Book citations in the text** are to be enclosed in on-line brackets including the page(s), e.g., [8, p. 16]. *Book references* are to include the following: reference number (in on-line brackets []), author's surname followed by a given name and/or initials, title of the book (underlined), place of publication, publisher, and year of publication.

Example:

[8] Daiches, David. *Critical Approaches to Literature*. Englewood Cliffs, New Jersey: Prentice-Hall, Inc., 1956.

When a citation in the text is used to refer to a previously cited reference, use the same reference number and include the appropriate page number(s) in on-line brackets.

It is not permissible to use any Latin terms as: op. cit., loc. cit., ibid., in the style described above.

6. **Content Note:**

A content note is a note from the author to the reader providing clarifying information.

A content note is indicated in the text by using a half-space superscript number (e.g., ... books³ are ...). Content notes are to be sequentially numbered throughout the text. A reference may be cited in a content note by use of a reference number (in on-line brackets []) in the same way they are to be used in the text. If a reference citation in the text follows a content note citation, and if the said content note has a reference citation contained within it, then the text reference citation number used in the text follows the reference number used in the content note.

Content notes are to be presented on separate sheets. They will be printed below a solid line which separates the content notes from the text. Use the same half-space superscript number assigned the content note(s) in the text to precede the content note itself.

7. The manuscripts and Forum items submitted to the Journal for publication contain the author's conclusions and opinions and, if published, do not constitute a conclusion or opinion of the Editorial Board.

8. **Reprints:**

Authors will be provided fifty (50) reprints without charge.

9. **Correspondence:**

Address correspondence to: appropriate Division Editor as follows:

The Journal of King Saud University

(Arts)

P. O. Box 2455, Riyadh 11451

Kingdom of Saudi Arabia

10. **Frequency:** Biannual.

11. **Price per issue:** SR 10.

\$ 5 (including postage)

12. **Subscription and Exchange:** University Libraries, King Saud University, P.O. Box 22480, Riyadh 11495, Saudi Arabia.

J. King Saud Univ., Vol. 7, Arts (1), pp. 1-45 Engl. & 1-263 Ar., Riyadh (A.H. 1415/1995).

ISSN 1018-3612



**Journal of
King Saud University
Volume 7**

Arts (1)

A.H. 1415

(1995)



**King Saud University
University Libraries**